

بحار الأنوار

[230] وإذا نفع منها سبع حبات في لبن امرأة وسعط به صاحب اليرقان أفاده، وإذا شرب منها وزن مثقال بماء أفاده من ضيق النفس، والضماد بها ينفع من الصداع البارد، وإذا طبخت بخل وتمضمض بها نقعت من وجع الاسنان الكائن عن برد، وقد ذكر ابن بيطار وغيره ممن صنف المفردات في منافعها هذا الذي ذكرته وأكثر منه، وقال الخطابي: قوله " من كل داء " هو من العام الذي يراد به الخاص، لانه ليس في طبع شئ من النبات ما يجمع جميع الامور التي تقابل الطبائع كلها في معالجة الادواء بمقابلها، وإنما المراد أنها شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة، قال أبو بكر ابن العربي: العسل عند الاطباء أقرب إلى أن يكون دواء من كل داء ومع ذلك فإن من الامراض ما لو شرب صاحبه العسل لتأذى به، فإذا كان المراد بقوله في العسل " فيه شفاء للناس " الاكثر الاغلب فحمل الحبة السوداء على ذلك أولى، وقال غيره: كان عليه السلام يصف الدواء بحسب ما يشاهد من حال المريض، فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه بارد، فيكون معنى قوله " شفاء من كل داء " أي من هذا الجنس الذي وقع القول فيه، والتخصيص بالجنسية كثير شائع، وإِني أعلم، وقال الشيخ محمد بن أبي حمزة: تكلم الناس في هذا الحديث، وخصوا عمومهم وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة، ولا خفاء بغلط قائل ذلك، لانا إذا صدقنا أهل الطب - ومدار علمهم غالباً إنما هو على التجربة التي بناؤها على الظن غالباً - فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم - انتهى - . وقد تقدم توجيه حمله على عمومهم، بأن يكون المراد بذلك ما هو أعم من الافراد والتركيب، ولا محذور في ذلك، ولا خروج عن ظاهر الحديث، وإِني أعلم، وقال: الشونيز بضم المعجمة وسكون التحتانية بعدها زاي، وقال القرطبي: _____ (1) النحل: 69.